

# المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية

## الاجتماع التحضيري الثاني للمؤتمر الاستعراضي الثاني

جنيف، 4 أيلول/سبتمبر 2020

البند 9 من جدول الأعمال

النظر في تقرير إجرائي للاجتماع التحضيري الثاني واعتماد هذا التقرير

### التقرير الختامي

#### أولاً - مقدمة

1- تنص المادة 12 من اتفاقية الذخائر العنقودية على "أن يدعو الأمين العام للأمم المتحدة إلى عقد مؤتمر للاستعراض بعد مضي خمس سنوات على دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ" وأن "يدعو الأمين العام للأمم المتحدة إلى عقد مؤتمرات استعراض أخرى إذا طلبت ذلك دولة طرف أو أكثر، بشرط ألا تقل الفترة الفاصلة بين مؤتمرات الاستعراض، على أي حال، عن خمس سنوات". وتنص المادة 12 أيضاً على أن "يكون الغرض من عقد مؤتمر الاستعراض ما يلي:

(أ) استعراض سير هذه الاتفاقية وحالتها؛

(ب) النظر في ضرورة عقد المزيد من الاجتماعات اللاحقة للدول الأطراف والمشار إليها في الفقرة 2 من المادة 11 من هذه الاتفاقية، والفترة الفاصلة بين هذه الاجتماعات؛ و

(ج) اتخاذ قرارات بشأن طلبات الدول الأطراف المنصوص عليها في المادتين 3 و4 من الاتفاقية."

2- وتنص المادة 12 أيضاً على أن "تُدعى جميع الدول الأطراف في هذه الاتفاقية إلى حضور كل مؤتمر للاستعراض" وأنه "يجوز أن تُدعى الدول غير الأطراف في هذه الاتفاقية وكذلك الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات أو المؤسسات الدولية والمنظمات الإقليمية ذات الصلة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، إلى حضور كل مؤتمر استعراض بصفة مراقبين وفقاً للنظام الداخلي المتفق عليه".

3- وفي الاجتماع التاسع للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية، قررت الدول الأطراف أن تُعقد الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي الثاني في جنيف في 8 حزيران/يونيه و4 أيلول/سبتمبر 2020، وأن يُعقد المؤتمر الاستعراضي الثاني في قصر الأمم بجنيف من 16 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، ما لم يقرّر رئيسه في مرحلة لاحقة استضافة الاجتماع في مكان آخر، وفقاً للفقرة 30(د) من التقرير الختامي للمؤتمر الاستعراضي (CCM/CONF/2015/7).



- 4- وفي الاجتماع نفسه، عيّنت الدول الأطراف أيضاً السيد فيليكس باومان، وهو السفير والممثل الدائم لسويسرا لدى مؤتمر نزع السلاح، رئيساً للمؤتمر الاستعراضي الثاني. ووفقاً للقرار المتخذ في المؤتمر الاستعراضي الأول، بدأت فترة ولايته في اليوم التالي لاختتام الاجتماع التاسع للدول الأطراف وستستمر حتى اليوم الأخير من المؤتمر الاستعراضي الثاني.
- 5- وبموجب الفقرة 8 من منطوق القرار 74/62، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعقد المؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية وأن يواصل تقديم المساعدة اللازمة وتوفير ما قد يلزم من خدمات للاضطلاع بالمهام الموكلة إليه بموجب الاتفاقية والمقررات ذات الصلة الصادرة عن المؤتمر الاستعراضي الأول. وبناءً على ذلك، دعا الأمين العام للأمم المتحدة إلى عقد الاجتماع التحضيري الثاني للمؤتمر الاستعراضي الثاني ودعا الدول الأطراف جميعها، وكذلك الدول غير الأطراف في الاتفاقية، إلى المشاركة في الاجتماع.
- 6- وبعد العمل بإجراء الموافقة الضمنية الذي استمر من 6 إلى 13 شباط/فبراير 2020، اتفقت الدول الأطراف على عقد المؤتمر الاستعراضي الثاني في الفترة الممتدة من 23 إلى 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.
- 7- وبسبب تأثير التدابير المتعلقة بكوفيد-19، تعذر عقد الاجتماع التحضيري الأول المقرر في 8 حزيران/يونيه 2020. وبدلاً من ذلك، عقد الرئيس في ذلك اليوم جلسة إحاطة افتراضية غير رسمية باستخدام تقنية ويبكس. واتفقت الدول الأطراف، باعتماد إجراء الموافقة الضمنية الذي استمر من 29 أيار/مايو إلى 4 حزيران/يونيه 2020، على تأجيل موعد هذا الاجتماع. ثم اتفقت الدول الأعضاء، باعتماد إجراء الموافقة الضمنية الذي استمر من 9 إلى 16 حزيران/يونيه 2020، على تأجيل الاجتماع التحضيري الأول إلى 29 حزيران/يونيه 2020.

## ثانياً - تنظيم الاجتماع التحضيري الثاني للمؤتمر الاستعراضي الثاني

- 8- عُقد الاجتماع التحضيري الثاني للمؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية في جنيف في 4 أيلول/سبتمبر 2020.
- 9- وشاركت السيدة شيلا ن. مومبا، مديرة وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية، في أعمال الاجتماع.
- 10- واضطلعت السيدة سيلفيا ميركوليانو، موظفة الشؤون السياسية بفرع أمانة مؤتمر نزع السلاح وخدمات الدعم لاجتماعاته التابع لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، بمهمة أمانة الاجتماع.
- 11- وشاركت في أعمال الاجتماع الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: إسبانيا، وأستراليا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبوركينا فاسو، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وزامبيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، والعراق، وفرنسا، والفلبين، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولبنان، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان.
- 12- وشاركت بصفة مراقب في أعمال الاجتماع الدول التالية الموقعة على الاتفاقية: نيجيريا.

- 13- وشاركت الأرجنتين، وتايلند، وجزر البهاما، وصربيا، وفانواتو، وفنلندا، وكازاخستان، وميانمار أيضاً في أعمال الاجتماع بصفة مراقب.
- 14- وعملاً بالمادة 1(2) من النظام الداخلي، شارك أيضاً بصفة مراقب في أعمال الاجتماع، الائتلاف المناهض للذخائر العنقودية، ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح.
- 15- وشارك الاتحاد الأوروبي، والمنظمة الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة، والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية، ومنظمة هالو تراسست، في أعمال الاجتماع بصفة مراقب، عملاً بالمادة 1(3) من النظام الداخلي.

### ثالثاً- أعمال الاجتماع التحضيري الثاني

- 16- في 4 أيلول/سبتمبر 2020، افتتح السيد فيليكس باومان، سفير سويسرا وممثلها الدائم لدى مؤتمر نزع السلاح ورئيس الاجتماع التحضيري الثاني، الاجتماع التحضيري الثاني للمؤتمر الاستعراضي الثاني.
- 17- وعُقدت جلستان عامتان خلال الاجتماع
- 18- وأقر الاجتماع جدول أعماله بالصيغة الواردة في الوثيقة CCM/CONF/2020/PM.2/1. وأكد الاجتماع أيضاً النظام الداخلي كما ورد في الوثيقة CCM/MSP/2010/3، مع تغيير ما يلزم تغييره.
- 19- وناقش الاجتماع مشروع وثائق استعراض خطة عمل دوبروفنيك (CCM/CONF/2020/PM.2/WP.1)؛ و CCM/CONF/2020/PM.2/WP.2)؛ و CCM/CONF/2020/PM.2/WP.3) وخطة عمل لوزان (CCM/CONF/2020/PM.2/WP.4). وتناول الاجتماع أيضاً الوثيقة CCM/CONF/2020/PM.2/WP.5 المعنونة "عناصر إعلان سياسي - عشر سنوات من حماية الأرواح، عشر سنوات نحو الإنجاز" وناقش العناصر الرامية إلى مواصلة تعميم الاتفاقية على أساس الوثيقة CCM/CONF/2020/PM.2/WP.8.
- 20- ونظر الاجتماع في الآلية الداعمة لتنفيذ الاتفاقية، على أساس الوثيقة CCM/CONF/2020/PM.2/WP.6، والمسائل المالية المعروضة في الوثيقة CCM/CONF/2020/PM.2/WP.7. واقترح الرئيس إجراء مناقشة بشأن هذا الموضوع في مرحلة لاحقة.
- 21- واستمع الاجتماع إلى عرض قدمته الأمانة بشأن حالة الاشتراكات المقررة الواردة بالاستناد إلى التكاليف المقدرة للمؤتمر الاستعراضي الثاني واجتماعاته التحضيرية.
- 22- وتلقى الاجتماع من البلد المضيف، سويسرا، معلومات تتضمن آخر المستجدات بشأن المسائل اللوجيستية والإدارية المتعلقة بالمؤتمر الاستعراضي. وأعرب الاجتماع عن ارتياحه لحالة الأعمال التحضيرية.
- 23- وترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالوثائق المقدمة إلى الاجتماع التحضيري الثاني للمؤتمر الاستعراضي الثاني. وهذه الوثائق متاحة بجميع اللغات الرسمية عبر نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).

### رابعاً- القرارات والتوصيات

- 24- اعتمد الاجتماع تقريره الختامي بالصيغة الواردة في الوثيقة CCM/CONF/2020/PM.2/CRP.1 بصيغتها المعدلة شفويًا، التي ستصدر بوصفها الوثيقة CCM/CONF/2020/PM.2/2.

قائمة الوثائق المقدمة إلى الاجتماع التحضيري الثاني للمؤتمر  
الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية

العنوان	الرمز
جدول الأعمال المؤقت	CCM/CONF/2020/PM.2/1
التقرير الختامي	CCM/CONF/2020/PM.2/2
مشروع التقرير الختامي	CCM/CONF/2020/PM.2/CRP.1
مشروع وثيقة استعراض خطة عمل دوبروفنيك-الجزء الأول	CCM/CONF/2020/PM.2/WP.1
مشروع وثيقة استعراض خطة عمل دوبروفنيك-الجزء الثاني	CCM/CONF/2020/PM.2/WP.2
مشروع وثيقة استعراض خطة عمل دوبروفنيك-الجزء الثالث	CCM/CONF/2020/PM.2/WP.3
المشروع غير الرسمي - خطة عمل لوزان	CCM/CONF/2020/PM.2/WP.4
عناصر إعلان سياسي - عشر سنوات من حماية الأرواح، عشر سنوات نحو الإنجاز	CCM/CONF/2020/PM.2/WP.5
الملاحظات والخيارات المتعلقة بآلية الاتفاقية	CCM/CONF/2020/PM.2/WP.6
العناصر المتعلقة بالتدابير الممكنة لمعالجة إمكانية التنبؤ المالي بالاشتراكات المقررة للأمم المتحدة واستدامتها.	CCM/CONF/2020/PM.2/WP.7
سبل الماضي قدماً في تعميم اتفاقية الذخائر العنقودية	CCM/CONF/2020/PM.2/WP.8
قائمة المشاركين	CCM/CONF/2020/PM.2/INF.1
القائمة المؤقتة للمشاركين	CCM/CONF/2020/PM.2/MISC.1